

فدل على المعنى دون الحقيقة في نطق المفصل ولأن صفة اسم
الاشارة بل هو الصفة لسان النوع المصنوع والمفصل بالطرف يعرف
القطب في شدة الاتصال الدال على بيان النوع لئلا يلبسوا بالمتن الذي
الواحد ولا وصف اسم الاشارة بصفة مشتقة في صفة الحقيقة لا يتم
الحسن للغة بصفة لسان الاشارة ولذا لم يحسن اللغة اذا اخضعت
يقوع كذا العالم لكونها اقرب الى الدلالة على حقيقة وشعف اذا
اشتملت نوعين فصاعدا لبعدها عن ما في الحقيقة هذا الاصل الجوز ان
كون اشارة وعبرة في **نوع خمسة** الاصل في شطرنج
صفة المعرفة ان يكون المصروف اخضر بل صفة ومع اعينه او يكون
شدا بالها في المصروف العموم ولا يجوز ان يكون الصفة اخضر المصروف
وانما يجوز ذلك للثمة واجه احد طائفتها المصروف وزيادته في سائر جنس
الشيء ان يكون لبعض مما عده لتضاد بينها عن رتبة والشيء ان
الصفة خبر في الحقيقة وذلك حسن بل بها بالصدق او الكذب
تكون ذلك به العالم ما زيف الصدف بما وصفت او ذمت فيه وكل كسبر
ان يكون علم من الحقيقة او سائر اركان ذلك التي اصلها انما في ان يعلم
ولذلك **ان ذكر الاسم** الاشارة في الدلالة او في الارتفاع السام
وتعريفه فينبغي ان يتبع الاشارة بالاشارة وهو الاخص وان يسبق
كيف تكون الصفة بياناً للمصروف وهي لغة منه ولبس الشبان بما حصل
من مجموع الصفة والمصروف ومجموعهما اخضر من كل واحد منهما متعبدا
فان زيدا الطويل اخضر زيد وجده من الطويل وجده وعلم خصوص
المصروف والصفة وعمومهما ما ذكرنا في من يرضى بالمعارف ومثله
المسألة في الاشارة الاولى في قوله عن صفة الاصل العالم الجوز
العلم في اذنه وللملكية وايضا في قوله عن صفة فيه اخضر

11
المصروف في الجوز الاول والاصول والاشارة وما نقل عن سيبويه
من ان صاحب هذا الكتاب ذكر الاشارة على القول دون العتق
والاشارة الى قولها معنى كذا في قوله على قوله تعالى
لان هذا الاول لا يدع اشكال تحت الشيء ما هو اعرف منه في اللفظ
التي المعاملة معه وامت التكرار فيجوز ان يخالع منها ما لا يخص
كقوله في قولنا علمنا في قوله في قوله في قوله في قوله في قوله
فيل علمنا مع شاربها في علم العين فاذ لك لم يخالع فيها على تقديم
الاخص على الاعرف **نوع الثاني** في اخضعت صفات
فصاعدا المصروف والصفة الثانية للاول وجده وقال في
في مجموع المصروف والصفة حجة الذهب الاول من ثمة ارجه اجها
او الصفة لا يرضى وصفها مفردة لانها باعده فلا يتجان كون شوعه
واذا اطلت وصفها مفردة فكذلك اذا كانت صفة المصروف
لان انما الله لا يخرجه على الصفة الملائمة من الوصف والشيء ان
ان الصفة شبيهة بالعمل وهو لا يرضى فذلك ما لان معناه والاشارة
ان الصفة الاولى قد يكون جملة والجملة لا يرضى وصفها ولا اطل الوصف
والعطف على الباقي عليه حجة الذهب الثاني من ضمن اجزاء الصفة
الاولى في شدة فعل الثانية فاشبهت ثمة منها تقدم المنع فكان الصفة
لمجموع الاشارة في المشروعية والاشارة في الصفة الاولى
لا يترك عن المصروف حتى لا يترك ان الثانية صفة له دونها واخبار
عمل الاول انما لا يفسد بالمتابعة بل منصفة الى المتبع ولا يلزم من
منع وصفها مفردة منع وصفها من المصروف وعمل الثاني انما
انما يرضى بالوصف حتى يمنع من صفة المصروف وصفه وهو كذا
منه لغباها به وذلك لان الاشارة الى الصفة والمصروف باجمعي